



الرقابة على التأمين

يُخضع قطاع التأمين لرقابة غير مباشرة من الجهاز المركزي للرقابة المالية والهيئة المركزية للرقابة والتفتيش، فيما يتصل بالقطاع العام من أنشطة، أما الرقابة المباشرة، فهي مسؤولة عن هيئة الإشراف على التأمين، المعنية بمتابعة كافة نشاطات شركات التأمين الخاصة والعامة، إذ تلعب دوراً رقابياً مهمًا على نشاط هذه الشركات للوقوف على أي مخالفات ترتكب واتخاذ الإجراءات القانونية الالزامية بحق المخالف، وتتبع الهيئة رقابة دائمة ومستمرة، تقسم حسب النشاط الذي تقوم به شركة التأمين، هناك رقابة على العمل التأميني كإصدار الوثائق وإدارة المطالبات وإعادة التأمين، ورقابة على الرقابة لجميع الفوائح الإدارية في تلك الشركات والرقابة على الميزانيات المالية المرحلية والختامية لـ تلك الشركات وهذا جانب مهم جدًا في عمل الهيئة حيث تقوم بالشركات بتصديق حساباتها من خلال أحد المحاسبين القانونيين المعتمدين من الهيئة إضافة إلى أن الهيئة تقوم بالرقابة على البيانات المالية المرحلية والختامية وإعطاء الملاحظات عليها لتقوم بالموافقة عليها بعد أن تتم معالجة تلك الملاحظات.

كما أن الهيئة تستطيع فرض العقوبات ضمن صلاحياتها الممنوحة بالمرسوم رقم ٦٨ لعام ٢٠٠٤ و٤٣ لعام ٢٠٠٥، إلا أن الهيئة خلال سنوات عملها اعتمدت اللجوء إلى تنبيه الشركات ومحاولتها علاج المخالفات قبل اللجوء إلى فرض العقوبات. وقد أثبتت هذه الطريقة جدواها في علاج الكثير من الحالات، وفي حالات قليلة اضطررت الهيئة إلى اتخاذ عقوبات بحق الشركات المخالفة. كما أنه يحق للهيئة أن تتخذ قرارات بحق الشركات المخالفة بعقوبات مالية تصل لحدود ٣٠٠ ألف ليرة سورية، وتنصي على فرض عقوبة إيقاف الاكتتاب بحق الشركة المخالفة لدى أحد فروع التأمين كعقوبة تحرم الشركة من الاستفادة من العمل بهذا الفرع، كما اتخذت الهيئة قراراً بحق إحدى الشركات أثرها برفع رأس مالها لتفطيطه إحدى المخالفات، وتعتبر أقصى العقوبات التي من حق الهيئة فرضها هي إيقاف اكتتاب الشركة المخالفة في أحد فروع التأمين لمدة ستة أشهر، وإصدار قرار بحل مجلس إدارة الشركة وتغيير الإدارة للشركة، وخارج هذه العقوبات يحق للهيئة اللجوء إلى توجيه كتاب بالمخالفة إلى رئيس مجلس الوزراء ليتخذ بحقها العقوبة المناسبة وذلك على الرغم من عدم وجود نص قانوني لهذا الإجراء.

مع الإشارة إلى أنه في كثير من الحالات ونتيجة لإشراف الهيئة على شركات التأمين تستطيع الهيئة علاجه مقطم المماضي وأي مخالفة دون اللجوء إلى فرض العقوبة، فالغاية في النهاية هي معالجة المخالفة وإيصال الحق إلى أصحابها. ويجد التنويع بأن حجم المخالفات ينبع عن مخالفات للنصوص القانونية والنصوص العقدية، والشائع أن شركات التأمين تخل بالتزاماتها تجاه المؤمن لهم، لكن ولدى مراجعة عقد التأمين والتغطيات المضمنة فيه يتبين أن الشكوى تأتي من عدم دراية أو معرفة للمؤمن بتفاصيل عقد التأمين والتغطيات المشتملة به، ولدى التقدم من أي مواطن بالشكوى تقوم الهيئة بالتدخل لدى شركة التأمين والعمل على معالجة الشكوى وإنصاف المؤمن له.

مع الأخذ بالحسبان أنه لا يخلو الأمر من وجود بعض حالات الغبن بحق المؤمن لهم إلا أن أغفلها ينبع عن عدم إدراك المواطن لحقوقه والتسليم لما تطرحه شركات التأمين انتلاقاً من ضعف ثقافة التأمين، وهنا يظهر الصعوبة التي تواجهها الهيئة في مخالفة الشركة في الحالات التي يقبل المؤمن بإجراء تسوية بالترافق ويحصلون على أرباحه ومن دون أي ضغوط. ومن المؤكد أن الصالحات الممنوحة ضمن التشريعات الناظمة لعمل الهيئة تتبع للهيئة ممارسة دورها على أكمل وجه، والكارر الرقابي لدى الهيئة يتعاطى بجدية مع أي شكوى ومع أي حالة خلل يتم الوصول لها ويأخذ الإجراءات الكفيلة بإيصال الحقوق لأصحابها ضمن النظم والقوانين المرعية. وتقوم الهيئة بمعالجة أي شكوى تصلها ضمن شروط عقد التأمين مع إشارتنا إلى ضرورة العمل على نشر الثقافة التأمينية لدى المواطنين حماية لحقوقهم في أي عقد يتم إجراؤه أو أي تسوية يتم عقدتها.

ولا يمكن إنكار أن زيادة الوعي التأميني وإيصال مهام وصلاحيات الهيئة للمؤمن لهم من شأنه أن يساعد في رفع أداء الهيئة الرقابي من خلال معرفته حقوقه وإمكانية لجوئه للهيئة للتقدم بأي شكوى على أي مخالفة.



البوالص، وكذلك تقوم الهيئة بشكل مستمر بإجراء الرقابة الميدانية على شركات التأمين للتأكد من حسن وسلامة سير العمل والالتزام بأصول ممارسة المهنة وأدبياتها.

- هل يشكل موضوع وكالة التأمين بآباء للفساد عبر تحويل عمولات لوسطاء إعادة ليس لهم أي دور في استخدام عقود التأمين؟ وماذا؟
- إن وجود مكاتب تسويفية لا يغنى عن وجود وكلاء التأمين الذين يمتلكون الخبرة الفنية والتسويفية، فمهنة وكيل التأمين هي مهنة متعارف عليها عالمياً وتم تشريع تاريخهم بموجب القانون وضبط أسس وأساليب عملهم من خلال القرارات الصادرة عن الهيئة.
- ويتميز الوكيل بقدرته على الوصول والتواصل مع كل شرائح المجتمع ويهدف في عمله الحصول على أفضل وأشمل التغطيات، كما يقوم بتوعيته بالأخطار التي يمكن أن ت تعرض لها إدارة تلك الأخطار ويسهل للمؤمن له اتصالاته مع شركة التأمين ومتابعة التعويضات في حال تحقق الأخطار المؤمن منها. ولدى شركات التأمين يعتبر الوكيل من أهم مصادر التسويق وجذب العملاء ويساهم في تحصيل الأقساط وتزويد الشركة بالمعلومات الأساسية عن المؤمن لهم.
- أما فيما يتعلق باحتمال وجود فساد في تحويل عمولات الوكلاء فهذا احتمال قائم نظرياً، إلا أن الضوابط التي أصدرتها الهيئة تحول دون وقوع حالات فساد أو تعامل معها في حال حدوثها.

- ما رؤيكم لمستقبل التأمين في سوريا؟
- تتمثل الهيئة نظرة تفاؤلية لمستقبل التأمين في سوريا انطلاقاً من تبلور فكرة جيدة وتكاملة لدى شركات التأمين عن المجتمع المستهدف ومتطلباته واحتياجاته والسعى بشكل دائم لتبنيها واعتماد أسس فنية صحيحة في تقديم الخدمات التأمينية وخاصة من ناحية التسويق وإدارة المطالبات، كما أن نظرتنا التفاؤلية إلى الوضع الاقتصادي والأمني مستقبلًا ستتعكس إيجاباً على هذا القطاع وخاصة في مرحلة إعادة الإعمار وما سيرافقها من نشاط اقتصادي وانتعاش في حركة التجارة الداخلية والخارجية.

كما أن علاقة الهيئة بالاتحاد السوري لشركات التأمين هي علاقة تعاون وتنسيق فيما يخدم للتأكد من كيان يجمع كل شركات التأمين وشركات إدارة التغطيات الطبية والاتحاد وكلاء التأمين ومن ثم فإن هذا الاتحاد لديه القدرة الجيدة على إيصال جميع المشاكل التي يعاني منها القطاع ومقترحات تطويره إلى الهيئة التي تقوم بدراستها وإصدار التشريعات الالزامية، أما موضوع تفتيش الشركات في الاتحاد فإنه يعود إلى النظام الأساسي لهذا الاتحاد، حيث إن كل الشركات من دون استثناء متضمنة في عضوية الاتحاد وهيئة العامة، أما إذا كان المقصود بالتفتيش في مجلس إدارة الاتحاد فهذا الأمر يتم بموجب انتخابات يحضرها جميع شركات التأمين وبغض النظر عن الحجم في السوق.

- هل تتفق الهيئة على مسافة واحدة من جميع شركات التأمين عند معالجة المشاكل التي تصادفها أم إن هناك من يضغط للانحياز ولو نسبياً لصالحة الشركات في السوق؟
- عند معالجة أي مشكلة تطرأ في قطاع التأمين تتعامل معها الهيئة وفق الأنظمة والقوانين الصادرة وبغض النظر عن الشركة فإن حالة موضوع البحث هي التي تفرض طريقة التعامل القانونية معها، والهيئة بسبب طبيعة عملها ولتحقيق أهدافها لا يمكنها وضع نفسها موضع المنازع لأنها جهة إشرافية مستقلة لا تخضع لأي ضغوطات وتحظى في هذا المجال بدعم مطلق من وزير المالية ورئيس مجلس إدارتها.

- هل الهيئة مهتمة بفتح دفاتر الماضي للبحث في ملفات الفساد أو هي مكتفية بمتابعة المستجدات؟ وماذا عملت للحد من ظواهر الفساد في القطاع؟
- بحكم طبيعة عمل الهيئة فهي حتماً مهتمة بمتابعة ومعالجة أي شكوى أو مخالفة أو ما سميت به «ملف فساد» في حال وجوده أو اكتشافه سواء في الماضي أم الحاضر والمستقبل.
- وتتمثل البنية التشريعية التي أوجدها الهيئة خط دفاع قوي في مواجهة هذه الحالات ومنع حدوثها، وفي هذا الإطار تم إنشاء تجمع التأمين الإلزامي للسيارات بهدف الحد من الفواحش السلبية التي كانت سائدة في عمليات إصدار

في الشكاوى التأمينية الناشئة عن ممارسة النشاط التأميني وتكون مهمتها فض النزاعات والبت فيها ويكون قرار اللجنة ملزماً لجميع أطراف النزاع.

ما أبرز الموققات التي تواجه شركات التأمين وخاصة التي يصعب معالجتها بسبب ضعف التعاون مع بعض الجهات الحكومية ذات الصلة كحركة القطع الأجنبي ومخالفة مرسوم من التعامل بغير الليبرة؟ وماذا تعملون للحد من تراكم المشاكل ووصولها إلى مستويات حرجة؟

تحرص الهيئة بشكل دائم على الحفاظ على أفضل العلاقات والتعاون مع كل الجهات الحكومية وغير الحكومية ذات العلاقة بقطاع التأمين بما يسمى في معالجة جميع عوائق العمل وتحظى تعاوناً لا يأتى به من تلك الجهات إلا أن الظروف الراهنة وخاصة منها العقوبات الاقتصادية فرضت بعض الصعوبات على شركات التأمين بما يتعلق بتحويلات القطع الأجنبي من وإلى معيدي التأمين إضافة إلى صعوبة توافر معيدي تأمين للأخطار المؤمنة بسبب خصوص معظم المعدين لتلك العقوبات.

وتأكد أن كل حالات تحويل القطع في سوق التأمين تجري وفق أحكام قرارات وتعليمات محددة، وكانت المادة الأولى من المرسوم ٥٤ الخاص بتداول القطع الأجنبي أكدت استمرار سريان أنظمة القطع النافذة.

ما موقفكم من محاولات تعديل بنود في مراسيم إحداث الهيئة والمرسوم الذي أدخل القطاع الخاص إلى قطاع التأمين ما يتعارض مع وجود لجنة تعلم لاستصدار قانون تأمين ومحاكم تأمينية؟ ومن المستفيدون من هذه المحاولات؟

تؤكد الهيئة أنه لا تعديل على قوانين أو مراسيم إحداث الهيئة والمرسوم الذي أدخل القطاع الخاص إلى قطاع التأمين ما يتعارض عليه لجنة قانون التأمين المشكلة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة التي لم تظهر نتائج أعمالها بعد، كما تؤكد أن هدف الهيئة من أي تعديل أو إصدار قانون جديد هو معالجة التناقض الحاصل بين التشريعات الناظمة للتأمين، في معالجة بعض الحالات المتشابهة والاختلاف القواعد القانونية لهذه التشريعات بعضها عن بعض ما يؤدي إلى ظهور أحكام قضائية متناقضة نتيجة لذلك إضافة إلى قصور التشريعات الحالية عن بعض نواحي النشاط التأميني.. فالغاية من إعداد قانون التأمين لا تستهدف مواد بعيدتها وإنما ستنتم دراسة جميع المواضيع التي تهم عمل قطاع التأمين بهدف تطويره ومعالجة المشاكل التي تعترض عمله ومن ثم فإن المستفيد الوحيد من أي تعديل أو إضافة في هذا المجال هو هذا القطاع.

كيف تقيمون العلاقة بين الهيئة واتحاد شركات التأمين وشركات التأمين؟ وكيف تقيمون تمثيل الشركات في الاتحاد حالياً مع الأخذ بالحسبان وزن الشركات في السوق؟

إن علاقة الهيئة مع الشركات جيدة جداً حيث قلما تضرر الهيئة لتوجيه إذارات أو عقوبات بحق هذه الشركات، حيث تتم معالجة أية إشكاليات دون الوصول إلى مرحلة العقوبات، كما أن الهيئة تعدد داشاً إلى التشاور مع جميع الشركات السورية وجمع الملاحظات والأراء قبل إصدار أي قرار بهدف الوصول إلى أفضل تلبية لمتطلبات العمل في السوق، بما يحقق الهدف من هذه القرارات والتشريعات، وتشجع الهيئة جميع الشركات على إبداع وتطوير خطط تسويفية وبرامج تأمينية جديدة تسهم في تنشيط سوق التأمين السورية.

**لا تعديل على قوانين أو مراسيم التأمين
 سوى ما تعلم عليه لجنة قانون التأمين**